



The Jurisprudence of Disagreement and the Rejection of Fanaticism as a Pillar of Human Rights and its Role in Accommodating Pluralism and Religious Moderation

فقه الخلاف ونبذ التعصب كركيزة من ركائز حقوق الإنسان ودوره في استيعاب التعددية
والاعتدال الديني
دراسة وصفية تحليلية لحقوق الإنسان الإسلامية وفقه الخلاف والتعددية وتأثيرهما في
استيعاب الآخر)

Yusuf Hanafi^{1*}, Salih Abdulrahman Alsounusi Yousuf²

UIN Malik Ibrahim Malang^{1,2}

Correspondence e-mail : yusuf.hanafi.fs@um.ac.id

Abstract: Religious moderation, understanding and assimilating others, and dealing with them despite intellectual and methodological differences is required and commendable, but it only comes from understanding the other and respecting his right to thought and belief, and from here we must stand on the jurisprudence of disagreement and know the human rights granted by Islam to creation of different sects and differences, and in this article dealt with some definitions of important terms, and mentioned the Islamic texts that talked about the subject of study, and talk about human rights in Islam, and exposure to disagreement and difference, The causes and methods of treatment are mentioned in the results, and I followed the descriptive analytical approach in this article.

Keyword : Dispute jurisprudence, pillar of human rights, pluralism, religious moderation.

الملخص: إن الاعتدال الديني، وفهم الآخرين واستيعابهم، والمعاملة معهم رغم الاختلافات الفكرية والمنهجية أمر مطلوب ومحمود، ولكن لا يأتي إلا من فهم الآخر واحترام حقه في الفكر والمعتقد، ومن هنا وجب علينا الوقوف على فقه الخلاف ومعرفة حقوق الإنسان التي منحها الإسلام للخلق باختلاف أطيافهم وفرقهم، وفي هذه المقالة تناولت بعض التعريفات المصطلحات المهمة، وذكر النصوص الإسلامية التي تكلمت عن موضوع الدراسة، والحديث عن حقوق الإنسان في الإسلام، والتعریض عن الخلاف والاختلاف، وذكر أسباب وطرق علاجه في النتائج، واتبعت المنهج الوصفي التحليلي في هذه المقالة.
الكلمات المفتاحية: فقه النزاع، ركن حقوق الإنسان، التعددية، الاعتدال الديني.

Article info: Submitted 2023-12-26 | Accepted : 2024-02-05 | Published : 2024-02-16

Copyright © 2023, Authors.

This is an open-access article under the [CC BY 4.0](#)

How to Cite :

Introduction

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد...

خلق الله الخلق وجعلهم مختلفين في ألوانهم وأشكالهم ومشارب أفكارهم، ومميزهم بالعقل ليختاروا لأنفسهم طريق سعادتهم وأسلوب حياتهم، ودعمهم بعد ذلك بالوحى المنزلى على رسله وأنبيائه لينير به أبصار عقولهم وبصائرهم، وأمرهم بالتفكير والتدبر ولم يحد لهم حداً لذلك، بل جعله مطلقاً، فما تفتح عقل وتبصر بالتفكير والتدبر إلا كان أكثر قبولاً لآراء غيره واختلاف التعايش معهم.

وهذه المقالة نحو الوقف على حقوق الإنسان في الإسلام التي هي من تعاليم ديننا من قبل أربعة عشر قرناً، والوقف على فقه الخلاف والفرق بينه وبين الاختلاف، والحديث عن مشكلات الأمة في هذه الأزمـة مع الاختلاف ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً.

إن هذه العناوين من الظلم والإجحاف الحديث عنها في هذه الورقات، لأن هذه تصلح بأن يكون كل واحد منها عنوان رسالة بنفسه، لأنها من القضايا الجديرة بالبحث والدراسة والتطبيق بعدها في واقعنا.

الفصل الأول خلفية البحث

أ. أهمية الموضوع

إن دراسة هذه المواضيع والعناية بها له أهمية كبيرة للفرد والمجتمع، وتبرز تلك الأهمية فيما يلي:

1. إن العلم والإلمام بفقه الاختلاف يقلل من الخلاف الفكري في المجتمع، وتقليل الخلاف يسهم في بناء مجتمع متماسك ومترابط.
2. المعرفة ولو قليلة بحقوق الإنسان التي منها الله تعالى للعباد في وحيه، وبطريقة صحيحة تجعل الإنسان أكثر تفهماً وإدراكاً للاختلاف الذي خلق الله تعالى عليه عباده.
3. بمعرفة حقوق الإنسان وسنة الله في اختلاف خلقه، وتقديرها واحترامها من قبل الشعوب يؤدي إلى الاعتدال الديني، واحترام التعددية في المجتمع، والعكس صحيح، فكلما قلل فهم الخلاف كلما زاد التعصب وتضاعف الكره بين أفراد المجتمع.

Methodology

المنهجية المستخدمة في هذه المقالة لا تخرج عن المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بوصف عناصر البحثية الواردة فيها، ومن تم تحليل النصوص والوقف على معانيها، ومن ثم تحليل الخطاب النصوص الشرعية والفقهية المتعلقة بها، ولذلك كان الاستخدام لهذا النوع من المناهج لكونه أكثر المناهج تناسبًا مع هذا النوع من الدراسة، والأسلوب الوصفي استخدم في الحديث عن حال المجتمعات والوضع الذي تمر به.

1. المنهج الوصفي للوقف على معالى المصطلحات الواردة.
2. المنهج التحليلي للوقف على النصوص والخطابات الشرعية حول الموضوع.
3. استخلاص النتائج من تحليل البيانات والنصوص والخروج بتوصيات علمية.

Result and Discussion

أ. التعريف ببعض المصطلحات

الحق والحقوق

الحق في اللغة له عدة معانٍ تدور كلها حول "الشيء الثابت بلا شك، وهو حقٌّ بكلّه"؛ جدير به. في الاصطلاح: هو مصلحة مقدرة شرعاً وقانوناً، فالحق مصلحة ومنفعة قدرها المشرع، لينتفع بها أصحابها، ويتمتع بمزاياها، ومن ثم تكون واجباً إلزامياً على الآخرين.

الخلاف والاختلاف

إن كلمة (اختلاف) تعد مصدراً من الفعل (اختلف)، وهذا الفعل من الناحية الصرفية فعل يدل على التفاعل والمشاركة، أي: لا يكون إلا بين اثنين فأكثر، قال صاحب القاموس: «والخلاف: المخالفة... واختلف: ضد اتفق»¹، أي: «لم يتفق في الرأي، يقال: اختلف بين كذا وكذا»²، وذكر الزبيدي أن «الخلفة، بالكسر: الاسم من الاختلاف، أي: خلاف الاتفاق، أو مصدر الاختلاف، أي: التردد، ومنه قوله تعالى (خلفة) سورة الفرقان: 62»³. ثانياً: المعنى الاصطلاحي:

الاختلاف في الاصطلاح لا يختلف عن المعنى اللغوي، «فالاختلاف والمخالفـة -في الاصطلاح-: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الصد؛ لأن كل صدرين مختلفان، وليس كل مختلفين صدرين»⁴، وقال المناوي: «الاختلاف: افتعال من الخلاف، وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه، ذكره الحوالي»⁵.

الفرق بين الخلاف والاختلاف يكمن في:

- أ. (الاختلاف): ما اتحد فيهقصد، واختلف في الوصول إليه، و(الخلاف): يختلف فيه القصد مع الطريق الموصى إليه.
- ب. (الاختلاف): ما يستند إلى دليل، بينما (الخلاف): لا يستند إلى دليل.
- ت. (الاختلاف): من آثار الرحمة، بينما (الخلاف): من آثار البدعة⁶.

التعصب والعصبية

تَعَصَّبَ لِرَمْلِهِ أَمَمُ أَعْدَائِهِ : وَقَفَ فِي جَانِبِهِ مُنَاصِرًا لَهُ بِشَدَّةٍ، نَصْرَهُ
 تَعَصَّبَ لِلْغَتَّةِ : كَانَ شَدِيدَ الْغَيْرَةِ عَلَيْهَا، مُدَافِعًا عَنْهَا تَعَصَّبَ فِي دِينِهِ
 تَعَصَّبَ عَلَيْهِ لِوَقَاحَتِهِ : وَقَفَ ضِدَّهُ وَقَوْمَهُ
 تَعَصَّبَ الْقَوْمُ عَلَيْهِمْ: تَجَمَّعُوا

¹) القاموس المحيط، الفيروزآبادي ص 808.

²) تكملاً المعاجم العربية، رينهارت بيتر أن دوزي ج 4 / 178.

³) . تاج العروس، الزبيدي ج 23 / ص 251.

⁴) المفردات، الراغب الأصفهاني ص 294.

⁵) الترقيق، المناوي ص 41.

⁶)

عصبَ فلان: كان ذا عصبية.⁷ عدم قبول الحق عند ظهور الدليل من فرط التمادي في الميل والانحياز :ـأطاح العصبُ الديني بالعديد من الأبراء.

وفي الاصطلاح هو ارتباط الشخص بفكر أو جماعة والانغلاق على ميادئها، وقد يكون تعصباً دينياً أو مذهبياً أو سياسياً أو طائفياً أو عنصرياً، وهو سلوك خطير قد ينحدر نحو الأسوأ ثم يؤدي إلى التطرف والهلاك والخراب.⁸

ب. من نصوص القرآن والسنة

في الحق والحقوق

وردة كلمة حق في القرآن الكريم في أكثر من 200 موضع بمعانٍ مختلفة، منها على سبيل المثال:

{ولو اتبع الحق أهواههم لفسدت السماوات والأرض} (المؤمنون:71).

قوله تعالى: {ذلك بأن الله هو الحق} (الحج:6)

قوله تعالى: {وليملل الذي عليه الحق} (البقرة:282). قال ابن كثير: ولimplل المدين على الكاتب ما في ذمته من الدين. ونحوه قوله سبحانه: {فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا} (البقرة:282).

قوله تعالى: {قالوا الآن جئت بالحق} (البقرة:71).

في الاختلاف

قال تعالى: (ولو شاء ربكم لجعل الناس أمة واحدة...) هود 118

قال تعالى : (وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفو ...) يونس 19

قال صلى الله عليه وسلم: " لا تختلفوا فتخلف قلوبكم "

وقوله عليه الصلاة والسلام: (وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً..).

في تعصب

قوله تعالى (ولا تركنا إلى الدين ظلموا...)

ثانياً : العرض والمناقشة

الفصل الأول: حقوق الإنسان في الإسلام

حقوق الإنسان بشكل عام

على الرغم من أن الدين الإسلامي لم ينص على حقوق الإنسان نصوصاً صريحة، ولكن كلمة حق تكررت كثيراً في الكتاب والسنة، وكثير من حقوق الإنسان التي يتكلم بها المعاصرون اليوم هي من تعاليم الدين الإسلامي منذ أكثر من أربعة عشر قرناً⁹، لأن الإسلام كانت له الريادة في التأكيد على حقوق الإنسان التي هي جزء من كرامة الإنسان باختلاف جنسه ونوعه ولونه، بل حتى باختلاف معتقده، فالتكريم جاء للإنسان كونه إنسان، حياً كان أو ميتاً، قال تعالى (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر...).

ومن المبادئ والحقوق التي كفلها الإسلام للإنسانية جماعة، وجعلها من الحريات الشخصية والحقوق الفردية التي لا ينبغي لأحد الاعتداء عليها، منها حرية الدين والمعتقد والدليل على ذلك قوله تعالى: (لا إكراه في

⁷) معجم المعاني الجامع والمغني.

⁸) المعجم: اللغة العربية المعاصر

⁹) حقوق الإنسان في الإسلام، جمال الدين زرانزو ص 258.

الدين قد تبين الرشد من الغيّ) وقوله تعالى (أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) سورة يونس 99 ، زمنها أيضًا حق الإنسان في الحياة الحفاظ على حياته، وحرم إزهاق روح إنسان إلا بحق في قوله تعالى: (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق...) حيث أنه تعالى نهى عن إزهاق نفس أي إنسان إلا بحق، وأيضاً حرم على الإنسان أن يقتل نفسه ويفرط في روحه التي وهبها له البارئ تعالى حيث قال: (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا).

وبخصوص الأموال والمنافع المادية شرع للإنسان الانتفاع والكسب المشروع، ومنع من الاعتداء على أمواله وممتلكاته، وحد حدوداً على من اعتدى على مال غيره، كما في حد السرقة، حيث قال تعالى : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله...)، وأيضاً ساوي بين أفراده في الحقوق والواجبات، حيث من دخل الإسلام أو نشا عليه جعلهم سواء أمام تطبيق شرائعه وأحكامه، فيستوي فيه الرجال والنساء الكبار والصغار، الشرفاء والوضاء، والعلماء والغوغاء، وجعل مقياس التفضيل التقوى والعمل الصالح حيث قال: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)، وأيضاً جعلهم سواء أمام تطبيق أحكامه وحدوده، ونرى ذلك جلياً في سيرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم في قصة الشفعة في حد من جدود الله تعالى، حيث قال: "أيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعنا يدها" ¹⁰، وفي مقابل الحريات المطلقة في حدود الشريعة التي منحها الإسلام للإنسانية، جعل حدوداً وعقوبات رادعة لكل من اعتدى على حق غيره أو ساهم في فساد غيره بأي وسيلة من الوسائل، فشرع العقوبات وجعل لها أسباب معينة ومحددة، وشروطًا واضحة لتطبيقها، وليس فيها ما يتنافي مع الفطرة السليمة والعقل القويم.

حقوق الإنسان غير المسلم في الإسلام

مما لا يخفى على أحد أن الإسلام منح حقوقاً لغير المسلمين، وهذا لا يوجد في أي دين من الديانات الأخرى الموجودة في عصرنا مهما ادعت المثلية والإنسانية، فكما سبق وذكرنا حرية الدين والمعتقد التي كفلها الإسلام للإنسان، يضاف إليها قوله تعالى: (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء) وواجبنا نحن المسلمين نحو غيرنا أن نذكرهم ونعطيهم كما في قوله تعالى: (فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر)، وعلى أكثر تقدير جادلهم ومناقشتهم بالحسنى كما في قوله تعالى: (وجادلهم بما هي أحسن)، وأوجب على المسلم أن يعامل غير المسلم المعاملة الحسنة، وتحت بالتعامل من منطلق الإنسانية، ولا فرق بين الناس باختلاف دينهم حتى في أمور القضاء وتطبيق القانون، حيث أشار سبحانه إلى ذلك في قوله: (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا هو أقرب للتقوى...) ومنها أيضاً حثت على احترام المواثيق والمعاهدات والالتزام بها، فقال: (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها...).

الفصل الثاني: فقه الخلاف والتعددية ودوره في نبذ التعصب

الخلاف في الدين

قد تكلم الكثير من المفكرين بترك الخلاف جملةً وتفصيلاً، وهذا أمر مستحب وغير المعقول، والخلاف واقع في أمور الدين والدنيا، والاختلاف لا مناص منه، فما علينا إلا أن نبحث عن فهمه وفقه وأدابه، ونبحث عن الوسائل التي تجمعنا مع ذلك الاختلاف، لأن الله تعالى تكلم عن ذلك الاختلاف وجعله من آياته تعالى، قال في محكم كتابه: (ومن ءاياته اختلاف

¹⁰) صحيح مسلم ، أبي الحسين مسلم ابن الحاج القشيري النيسابوري، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، حديث رقم 1688 Journal of Educational and Teacher Innovation, 2023, 1(2), 68-77

السننكم والوانكم...)، وتكلم عن اختلاف الرؤى والأفكار فقال: (ولَا يزالون مختلفون إلَّا من رحْمَ رَبِّكَ وَلَذِكَ خَلْقُهِ...)، ولولا الاختلاف لعقمت العقول.

ومن الحريات التي كفلها الإسلام للإنسان، وعدها حق من الحقوق الطبيعية هي حرية التفكير أو الحرية العقلية، إذ أمر بالتفكير والتدبر ولم يضع حدوداً لذلك التفكير، وذلك ورد في آيات كثيرة، ومواضع عديدة في القرآن منها على سبيل المثال، في قوله تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا..)، ومنها قوله: (...أَفَلَا تَعْقِلُونَ)، (أَفَلَا يَذَكُرُونَ). والتوقف عن التفكير وابتاع القطيع - كما يحسن البعض أن يسميه - هو نوع من التحزب والتعصب، والتحزب ليس عيباً في الانتماء إلى حزب أو طائفة، ولكن يكون ممقوتاً عندما يكون الانتماء لمجرد وجود شخص أو مذهب أو طائفة، ويقوم بالدفاع عن ذلك المذهب أو الحزب ولو كان على خطأ، بل ومستعد للموت من أجله، فهذا لم يأمر به دين منزل ولا نبي مرسلاً، بل هو من أهواء النفوس، وتغريب الشياطين.

وبالمجمل أن الاختلاف أمر طبيعي ما لم يقد إلى خلاف، فاختلاف الألوان نعمة من نعم الله مالم يكن مؤدي إلى خلاف كالتمر والتمييز العنصري، واختلاف اللغات واللهجات نعمة أيضاً مالم يؤدي إلى مفسدة كبيرة، واختلاف الأديان يعد من سعة الإسلام، ولم يرد نص يدل على التحرير على غير المسلمين، بالمعنى الذي فهمه بعض الطوائف الإسلامية، بل إن الإسلام دع إلى معاملتهم بالحسنى والرأفة كما في قوله تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقُلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبُرُّوهُمْ وَتَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)

أما الاختلاف في الدين الإسلامي فلا يخلو من أمرين كما قسمه العلماء الأوائل: خلاف محمود وخلاف المذموم، فقد قال الإمام الشافعي في هذا: "الاختلاف من وجهين: أحدهما محروم، ولا أقول ذلك في الآخر..."¹¹ ، حيث أن الاختلاف المذموم هو الخلاف الذي يناقض ما اتفقت عليه الأمة من جيليات الشرع، التي فيها أدلة قطعية، قال الإمام الشافعي - رحمه الله - في هذا: "كل ما أقام الله به الحجة في كتابه، أو على لسان نبيه منصوصاً بيناً، لم يحلُّ الاختلاف فيه لمن علمه"¹². وقال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله -: "لا يحل لأحد أن يأخذ قولنا مالم يعلم من أين أخذناه"¹³ ، وقال الإمام أحمد - رحمه الله -: "من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة"¹⁴ . وفي الأثر الوارد عن الإمام مالك ومجاهد - رحمهما الله - ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك، إلا النبي صلى الله عليه وسلم¹⁵ ، كما قيل في هذا إلا خلاف له حظ من النظر ليس كل خلاف جاء معتبراً

الاختلاف في الفهم ليس من الاختلاف المذموم أصلًا، لأن الفهم منه ما هو صحيح ومنه ما هو خطأ، كما في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: (إِذَا حُكِمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ، وَإِذَا حُكِمَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ...)¹⁶ . يقول الشاطبي رحمه الله في (الاعتراض): (والإسلام يدعو إلى الألفة والتحاب والتراحم والتعاطف، فكل رأي أدى إلى خلاف ذلك، فخارج عن الدين)¹⁷.

أسباب التعصب

- الإعجاب بالذات الذي يلغى الآخرين وعدم الاعتراف بحقوقهم وجودهم ويرفض الحوار معهم.

¹¹) كتاب الرسالة للإمام الشافعي ص 560.

¹²) الرسالة 560.

¹³) بدعة التعصب المذهبي محمد عبد عباس ص 97

¹⁴) بدعة التعصب المذهبي محمد عبد عباس ص 99.

¹⁵) بيان العلم، ابن عبد البر ج 1 ، ص 91.

¹⁶)

¹⁷) كتاب الاعتراض للشاطبي

- تقديس بعض البشر والمعالاة في اتباعهم وتقليدهم، إلى حد إضفاء صفة العصمة لهم بعد الأنبياء، دون الإذعان لحق الاختلاف بالتفكير فيما قالوا، واحترام الاجتهاد وقبول تعدده وطرقه.
- الجهل بحقيقة الآخرين وعدم الإنصات إليهم وقبولهم، مع غياب الحوار البناء والتعايش السلمي معهم.
- الانغلاق على الذات والجمود في التفكير ومجافاة الموضوعية في تناول المسائل الخلافية، ثم رفض الرأي الآخر وكراهيته وتنفيذه وعدم احترامه وتقديره.
- الأفكار المنطرفة التي تُنشئها جماعات وفرق ضالة تُحرض على العنف وتمارسه، وتکفير من يخالفهم في المذهب الدينية.

طرق معالجة التعصب من الدين الحنيف وصور من السنة النبوية:

- إقرار الانساب وعدم التعصب له

حارب الإسلام العصبية التي تقوم على أساس التفاخر بالأنساب والأحساب ويدخل فيها نازع الكبر والتلاطف، جاهلية وضلاله ومن الخصال المذمومة التي نهى عنها وأمر بإبطالها فقال تعالى : (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير) الحجرات : 13 . قال القرطبي في تفسير هذه الآية : " زجرهم عن التفاخر بالأنساب ، والتکاثر بالأموال ، والازدراء بالفقراء ، فإن المدار على التقوى"¹⁸

أما من السنة النبوية النافية عن العصبية القبلية الجاهلية، فمنها على سبيل المثال ، حينما حدث شجار بين أنصاري ومهاجر، وتندى بعضهم: يا للأنصار !! ، وتندى آخرون: يا للمهاجرين !! ، ذم النبي(صلى الله عليه وسلم) ذلك الفعل، وجعله من دعوى الجاهلية؛ قائلًاً ومحدراً من العصبية: " دعواها فإنها منتة"¹⁹.

لأن مقتضاه أن ينصر كل واحد منهما أخيه، ولو كان مبطلا ، وإنما شأن المؤمن أن يقف مع الحق وينصر المظلوم برفع الظلم عنه، وينصر الظالم بمنعه عن الظلم لا يفرق بين من كان من قومه أو من غير قومه فالكل يشملهم وصف الإيمان والإسلام ، وقال صلی الله عليه وسلم : " يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعمجي ، ولا لأعمجي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى ، أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله(صلى الله عليه وسلم) ... الحديث"²⁰.

- حذر من الغلو في الدين

إن من سماحة هذا الدين واعتداله أنه قام على أسس ترفع الحرج في الانساب للدين ، قال تعالى: (لا إكراه في الدين) البقرة 256

ونهى عن التعصب والغلو في الدين ، فمن الأحاديث النبوية الشريفة : ما جاء في حديث ابن عباس(رضي الله عنهما) عن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قال : " إياكم والغلو؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين"²¹ وما ثبت في الصحيح من حديث عبد الله بن مسعود(رضي الله عنه)، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " هلك

¹⁸) الجامع لأحكام القرآن : 341 / 16 .

¹⁹) صحيح البخاري 4/ 1998، رقم(2584).

²⁰) مسنـد الإمام أحمد 38/ 474، رقم(23489).

²¹) مسنـد الإمام أحمد: 5/ 298، رقم(3248).

المنتطعون" ، المتنطعون: أي المتعمدون: الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.²² لذلك كان صلى الله عليه وسلم أبعد الناس عن التشدد كما قالت أم المؤمنين عائشة(رضي الله عنها) : " ما خير رسول الله(صلى الله عليه وسلم) بين أمرین إلا اختار أيسر هما ما لم يكن إثماً"²³، لحث على اخذ العلم من أهله الثقات.

حرر الإسلام العقل من أسر التقليد الأعمى والإتباع المطلق بغير دراية ، سواء كان إتباعاً للآباء أو للسادة أو حتى للأساند والشيخ، فضلاً عن إتباع العامة، وهو ما حذر منه النبي(صلى الله عليه وسلم) بقوله: " لا تكونوا إمعة، تقولون: إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا"²⁴، فكان من هديه صلى الله عليه وسلم التماس العلم من أمناءه وأصحابه ؛ الراسخين بالعلم الذين يخشون ربهم لئلا يختلط الحق بالباطل، والصواب بالخطأ، فقال صلى الله عليه وسلم : " إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنَّمَّةَ الْمُضْلُّونَ"²⁵، وعنـه (صلى الله عليه وسلم) قال: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ إِنْ تَنْزَعَ عَنْهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعِلْمِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِيْ عَالَمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهَالًا فَسَأَلُوا بَغْيَرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا"²⁶، وهذا ما نراه واضحـاً اليوم عند من يتقدرون لقيادة المجموعات المتطرفة التكفيرية ، فهم يعتمدون على مجموعة من الفتاوى التي يطلقها أنصار المتعلمين ، بل الجهلة في أكثر الأحيان.

التنوع ودوره في اعتدال المجتمع

وضع الإسلام القواعد الأساسية للتعامل مع غير المسلمين، وأمر المسلمين بالبر لهم والقسط تجاههم كما في قوله تعالى : (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكـم في الدين ولم يخرجوكـم من دياركم ان تبروـهم وتقسـطوا إليـهم إن الله يحب المقسطين) (سورة المـتحـنة : 8) ومنـح الإسلام اليـهود والنـصارـى حرية الاعـتقـاد ولم يـجـبرـهم على الدخـولـ في الإـسلامـ وأـعـطاـهـمـ حـريـةـ في مـارـسـةـ جـمـيعـ طـقوـسـ دـيـنـهـ وـشـعـائـرـهـ من دونـ المسـاسـ بهـمـ ، فـلـكـ ذـيـ دـيـنـهـ وـمـذـهـبـهـ وـعـقـيـدـتـهـ ، قالـ تعالـىـ (لا إـكـراهـ فـيـ الدـيـنـ قـدـ تـبـيـنـ الرـشـدـ مـنـ الغـيـ) البـقرـةـ 256.

وتتصـحـ سـماـحةـ الإـسـلامـ فـيـ معـاملـةـ النـبـيـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) مـعـهـمـ وـالـنـيـ اـتـصـفـ بـالـإـنـصـافـ وـالـإـحـسانـ إليـهـمـ فـيـ أـمـورـ الدـنـيـاـ ، فـسـمـحـ لـهـمـ بـحـرـيـةـ اـخـتـيـارـ الدـيـنـ وـلـمـ يـجـبـهـمـ عـلـىـ اـعـتـاقـ الإـسـلامـ ، فـضـمـنـ لـهـمـ حـقـوقـهـمـ وـمـنـعـ ظـلـمـ أـيـ مـسـلـمـ لـهـمـ ، فـكـانـ دـمـاءـ أـهـلـ الذـمـةـ وـأـمـوـالـهـمـ وـأـعـرـاضـهـمـ مـعـصـومـةـ ، وـكـانـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـحـسـنـ إـلـىـ أـهـلـ الذـمـةـ وـيـدـفـعـ عـنـهـمـ الـظـلـمـ ، فـعـنـهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) أـنـهـ قـالـ: "مـنـ ظـلـمـ مـعـاهـداـ، أـوـ اـنـقـصـهـ حـقـاـ، أـوـ كـلـفـهـ فـوـقـ طـاقـتـهـ، أـوـ أـخـذـ مـنـهـ شـيـئـاـ بـغـيـرـ طـيـبـ نـفـسـ مـنـهـ، فـأـنـاـ حـجـيـجـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ"²⁷، وـكـانـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـعـودـ مـرـضـاهـمـ وـيـرـجـوـ اللهـ هـدـايـتـهـمـ ، فـعـنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ . قـالـ: " إـنـ غـلامـاـ مـنـ الـيـهـودـ كـانـ يـخـدـمـ النـبـيـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) فـمـرـضـ فـأـتـاهـ النـبـيـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) يـعـودـ وـهـوـ بـالـمـوـتـ فـدـعـاهـ إـلـىـ الإـسـلامـ فـنـظـرـ الغـلامـ إـلـىـ أـبـيهـ وـهـوـ عـنـ رـأـسـهـ ، فـقـالـ لـهـ أـبـوهـ أـطـعـ أـبـاـ القـاسـمـ فـأـسـلـمـ ثـمـ مـاتـ فـخـرـجـ رـسـولـ اللهـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) مـنـ عـنـهـ وـهـوـ يـقـولـ الـحـمـدـ لـلـهـ الـذـيـ أـنـذـهـ بـيـ مـنـ النـارـ"²⁸ .

²²) صحيح مسلم 4 / 255 ، رقم(2670) .

²³) صحيح البخاري 8 / 160 ، رقم(6786).

²⁴) سنن الترمذى 3 / 432 ، رقم(2007).

²⁵) مسند الإمام أحمد:13/291، رقم(7912).

²⁶) صحيح البخاري 4 / 2058 ، رقم(2673).

²⁷) سنن أبي داود 4/658 ، رقم(3052).

²⁸) مسند الإمام احمد:21/78 ، رقم(13375).

هذا هو خلق النبي عليه الصلاة والسلام مع غير المسلمين ، أما خلقه مع المسلمين فكان لا حدود له من الاحترام والمحبة والتسامح ولين الجانب ، فأين أصحاب القلوب القاسية التي ترقي دم المسلمين باسم الإسلام وتشرد هم باسم الدين وتکفرهم باسم العقيدة ، أين هم من هذا الهدي النبوی الشریف ، فلا يحق لأحد من الذين ينتسبون لهذا الدين أن يخرج عن هدي القرآن الكريم وهدي نبیه صلی الله علیه وسلم ، وأن يتمسك بهما، وإلا خسر الدنيا والأخرة .

Conclusion

الفصل الأول النتائج

من أسباب أزمة غياب فقه الخلاف في الواقع المعاصر، ما يلي:

- ضعف المحصلة العلمية لدى أغلب من يتكلّم باسم الدين.
- الخلل في فهم مقاصد الشريعة وعدم العلم بها في أغلب الأحيان.
- الهوى في النقوس والاستبداد بالرأي والكبر.
- عقم العقل المبدع باتباع بعض الشخصيات التبعية العميماء.
- العجز عن إدراك تغير الأزمان والحوادث، ومنها تغيير الفتوى والأحكام.

ويمكن معالجة ذلك من خلال:

- أ. تربية المسلمين على الاهتمام بالقضايا الإسلامية المعاصرة .
- ب. توظيف الطاقات البشرية لاستيعاب الآخر.
- ج. ممارسة أدب الاختلاف في المنهج الشرعي واحترام الأديان والمذاهب.
- د. توسيع أبحاث في القضايا المعاصرة وخاصة ما يتعلق بالاعتدال الديني من كل الأديان.
- هـ. تربية الأفراد على قواعد الحوار السليمة، وقبول الآخر.
- وـ. تنمية الاهتمام بالنقد الإيجابي البناء وتوظيفه بما يفيد المجتمع.

الفصل الثاني التوصيات

- الاهتمام بدراسة وتعليم ما يتعلق بأدب العلم وفقه الخلاف، لما له دور كبير وفعال في صلاح المجتمع وقبول الآخر.
- الاهتمام وتسلیط الضوء على حقوق الإنسان التي كفله الإسلام لغير المسلمين قبل المسلمين، لكي لا تنجرّ وراء الشعارات الكاذبة باسم حقوق الإنسان.

على أصحاب الأديان الأخرى أيضاً الالتزام بما يلتزم به المسلمين من حقوق وواجبات، لكي لا تكون هناك ازدواجية في

References

- ابن حنبل ، أحمد بن محمد ، مسند الإمام أحمد، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، 2001، بيروت.
- ابن عبد البر ، يوسف ابن عبد الله بن محمد النمراني ، جامع بيان العلم وفضله، دار ابن الجوزي ، تحقيق أبو الأشبال الزهيري ، 1994م ، الدمام.
- الأحمد، أحمد عيسى، المغني في اللغة العربية، دار الحامد ، 2006.

- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، الطبعة السلطانية، تحقيق جماعة من العلماء، 1311هـ. تركيا.
- الترمذى، محمد بن عيسى، الجامع الكبير، دار الغرب الإسلامي، تحقيق بشار عواد معروف، 1996، بيروت.
- دوزي، رينهارت، تكملة المعاجم العربية، دار الرشيد، تحقيق: محمد سليم النعيمي، دمشق.
- الراشبadian، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم، تحقيق صفوان عدنان داودي، 2009 دمشق.
- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإرشاد والأنباء الكويتية، مجموعة محققين، 2001، الكويت.
- زرابوزو، جمال الدين، حقوق الإنسان في الإسلام، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ترجمة: جامعة الملك سعود، 1437هـ ، المملكة العربية السعودية.
- السجستاني، أبو داود سليمان ابن الأشعث، سنن أبي داود، المكتبة العصرية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت.
- الشاطبى، إبراهيم ابن موسى اللخمى، الاعتراض، دار ابن عفان، تحقيق سليم بن عبد الهلاى، 1996، السعودية.
- الشافعى، محمد بن إدريس، الرسالة، مطبعة مصطفى البابى الحلبي، تحقيق أحمد محمد شاكر، 1938م ، القاهرة.
- عباسى، محمد عبد، بدعة التعصب المذهبى، المكتبة الإسلامية، 1986، الأردن.
- عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتاب، 2008، القاهرة.
- الفيروز آبادى، محمد ابن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، تحقيق محمد نعيم العرقوسى، 2005م، بيروت.
- القرطبي، محمد بن أحمد الانصارى، الجامع لأحكام القرآن، مؤسسة الرسالة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركى، 2006، بيروت.
- المنانى، عبد الرحمن، التوفيق على أمهات التعريف، عالم الكتب، تحقيق عبد الجميد صالح حمدان، 1990.
- النيسابوري، مسلم بن الحاج القشيري، صحيح مسلم، مطبعة عيسى البابى الحلبي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، 1955م،